

مركز الوثائق والمحفوظات

رقم الصادر: 9/46214/2
تاريخه: 2025/04/21 1446/10/23



بدون
23/10/1446 - 16:24:25 - halasmari



المملكة العربية السعودية
هيئة المحتوى المحلي
والمشتريات الحكومية
Local Content & Government
Procurement Authority
(٢٠٥)

الموضوع: تحديد الأنشطة الخاضعة لآلية
الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلي

تعميم لكافة الجهات والمصالح الحكومية وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إشارةً إلى المادة (الثالثة والعشرون) من لائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في السوق المالية في الأعمال والمشتريات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٥) وتاريخ ١٤٤١/٣/٢٩هـ ("اللائحة") التي نصت على "على الجهة الحكومية تطبيق آلية الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلي على العقود العالية القيمة التي تحددها الهيئة بالاتفاق مع المركز فيما عدا عقود التوريد" وإشارةً إلى الفقرة رقم (١) من المادة (الرابعة والعشرون) من ذات اللائحة والتي نصت على "على الجهة الحكومية إجراء الدراسات اللازمة لتحديد الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلي وتقديمها إلى الجهة المختصة بالشراء الموحد لمراجعتها واعتمادها -بالاشتراك مع الهيئة- وذلك خلال (١٥) يوم عمل من تاريخ استلام الطلب، وفي حال عدم الرد خلال هذه المدة تُعد موافقة".

تود الهيئة التوضيح بأن آلية الحد الأدنى تنطبق على جميع المنافسات عالية القيمة باستثناء المنافسات المصنفة ضمن الأنشطة الموضحة في الجدول المرافق، علماً بأنه قد يتم طلب تطبيق الآلية -بشكل استثنائي- على بعض المنافسات المشمولة بالأنشطة المرفقة في حال رأت هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية بالاتفاق مع هيئة كفاءة الانفاق والمشتريات الحكومية مناسبة تطبيقها.

وعليه، اعتباراً من تاريخ ١٤٤٦/١٢/٠١هـ الموافق ٢٠٢٥/٠٥/٢٨م، على الجهات الحكومية عند إعدادها وثائق المنافسة إجراء الدراسات اللازمة لتحديد الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلي وتقديمها إلى الجهة المختصة بالشراء الموحد وفق ما وضحته اللائحة وبحسب ما ورد في هذا التعميم، مع التأكيد بأن هذا التعميم لا يسري على المنافسات التي تم اعتماد الحد الأدنى المطلوب فيها وفقاً لأحكام اللائحة، كما نحيطكم بأنه قد تم تحديث ونشر نموذج دراسة الحد الأدنى المعد لذلك على موقع الهيئة الإلكتروني (<https://lcgpa.gov.sa>) ويمكن الوصول له مباشرة عبر رمز الاستجابة السريعة (QR Code) -أدناه- ملحقاً به دليل إرشادي يوضح كيفية تعبئة نموذج الدراسة.

وللاستفسار أو طلب حضور ورش العمل لشرح النموذج وكيفية تعبئته يمكن للمختصين لديكم التواصل مع مركز الاتصال الموحد من خلال الاتصال الهاتفي (١٩٩١٥) أو البريد الإلكتروني (cc@lcgpa.gov.sa).

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

رئيس مجلس الإدارة

بندر بن إبراهيم الخريف





الرقم
التاريخ
المرفقات

الأنشطة المستثناة من تطبيق آلية الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلي:

#	نوع النشاط الرئيسي	التفاصيل
1	الاتصالات	الخدمات (دوائر الاتصالات- خطوط الانترنت- الرسائل النصية- رخص تقنية المعلومات- مشاريع الحوسبة السحابية المقدمة من مراكز البيانات التابع لمقدم الخدمة)
2	الأنشطة الطبية	الأنشطة التي تقدم خارج الأصول المملوكة للجهة مثل تقديم خدمات الرعاية والتنويم
3	الخدمات البيئية	مكافحة الآفات والحشرات ونحوها
4	أنشطة التدوير وجمع النفايات ومعالجتها وتصريفها واسترجاع المواد	ما ينطبق عليه وصف أو مسمى النشاط
5	أنشطة التأمين	أنشطة التأمين المصرح مزاولتها من هيئة التأمين
6	خدمات الخياطة وصالونات العناية الشخصية والتزيين	ما ينطبق عليه وصف أو مسمى النشاط
7	خدمات التأجير	ما ينطبق عليه وصف أو مسمى النشاط
8	خدمات غسيل الملابس والمفروشات والمنسوجات ومستلزماتها	ما ينطبق عليه وصف أو مسمى النشاط
9	خدمات عامة (تعقيب المعاملات)	ما ينطبق عليه وصف أو مسمى النشاط
10	خدمات التخليص الجمركي	ما ينطبق عليه وصف أو مسمى النشاط
11	الصيد	ما ينطبق عليه وصف أو مسمى النشاط عدا خدمات الاعاشة